




توصيات

الملتقى

الأول

للعمل

الأهلي



New Woman Foundation
مؤسسة المرأة الجديدة

People
Change
the World

Diakonia

تقرير مخرجات

الملتقى الأول للعمل الأهلي المقام في الفترة من ٢٢-٢٣ يوليو ٢٠٢٣ بفندق سفير الدقي

المحتويات

- المقدمة ..
- أهداف الملتقى ..
- ملخص جلسات اليوم الأول ..
- جلسة حوارية: امان من تطبيق قانون تنظيم العمل الأهلي لعام ٢٠١٩ ..
- جلسة حوارية: قانون العمل الأهلي رقم ١٤٩ لعام ٢٠١٩ في ضوء الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان والواقع الفعلي ..
- جلسة حوارية: شهادات وخبرات توفيق أوضاع المنظمات النسوية ..
- ملخص جلسات اليوم الثاني ..
- جلسة حوارية: رؤية واحتياجات المبادرات النسوية الشابة حول حرية التنظيم والعمل العام ..
- جلسة حوارية: بلورة الفرص وتحديات تفعيل العمل الأهلي في المستقبل ..
- أهم القضايا المطروحة ..
- التوصيات ..

اهتمت مؤسسة المرأة الجديدة بمتابعة أوضاع العمل الأهلي عقب تفعيل قانون تنظيم العمل الأهلي رقم ١٤٩ لعام ٢٠١٩، وعلى الرغم من إيجابيات القانون الجديد والذي يعد إصداره إنجازاً رئيسياً في تحسين أوضاع حقوق الإنسان في مصر، حتى أن الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان احتفت به في تقريرها الأول باعتباره مؤشراً حيوياً لتحسن أداء السياسات الرسمية نحو إطلاق حرية التنظيم وتمكين منظمات العمل الأهلي؛ إلا أن تجربة تطبيق القانون كشفت لنا عن بعض النواقص والإشكاليات التي لا تتعلق فقط بالبعد الإجرائي والتطبيقي -خاصة وأن اللائحة التنفيذية لهذا القانون لم تشهد النور بعد، فيما يخلق تساؤلات بعد عام من خبرة تفعيله- وإنما أيضاً بفلسفة القانون ومدى انحياز المشروع لتمكين الحالة المصرية من تجربة ثرية تعددية من العمل الأهلي، ومن ثم أصبح هناك تبايناً واسعاً في الآراء حول مدى فعالية القانون وتمكينه لمنظمات العمل الأهلي والنسوي.

من هنا قررت مؤسسة المرأة الجديدة عقد ملتقاها الأول للعمل الأهلي بهدف مراجعة القراءة القانونية لبنود القانون، استناداً على واقع تجربة المنظمات النسوية وطرح رؤى بديلة إن أمكن، آملين أن نساهم في تجديد رؤية قانون العمل الأهلي، وحث الحالة المصرية على اتخاذ خطوات أكثر عمقا لتلبية مفهوم حرية التنظيم والعمل الأهلي ذات الطبيعة التنموية والحقوقية وليس فقط البُعدين الخدمي والخيري على أهميتهما، وأن نبني على جهود سابقة شارك فيها الجميع وأن نثري الحوار والتواصل بين طيف واسع من المؤسسات النسوية والتنموية على أساس من المنهج الحقوقي.

قراءة للقانون المنظم للعمل الأهلي من واقع التجربة بما لها وما عليها.

طرح تصورات بديلة للتخفيف من حدة معوقات تنظيم العمل الأهلي.

إلقاء ضوء مكثف على واقع التنظيم للمنظمات النسوية.

الاهتمام بالقوانين المنظمة للعمل الأهلي

المتحدثة

الدكتورة نيفين عبيد

رئيسة مؤسسة المرأة الجديدة

افتتحت د. نيفين عبيد رئيسة مؤسسة المرأة الجديدة الملتقى، مؤكدة أن اهتمام مؤسسة المرأة الجديدة بالعمل على حرية التنظيم والقوانين المنظمة للعمل الأهلي ليس جديدا عليها، فهناك تاريخ طويل للمؤسسة من الاجتهاد حول حرية التنظيم وتحرير مساحات حرة للمجتمع المدني، وقد نالت المؤسسة جوائز من المجتمع الدولي على اجتهادها في عملية التنظيم خاصة التنظيمات النسوية والعمل النقابي.

وقالت إن اهتمامنا بعقد هذا الملتقى ينبع من كوننا إحدى المؤسسات التي وفقت أوضاعها وفقا للقانون الأخير، مؤكدة أن هناك العديد من الإشكاليات في القانون كان من الضروري تسليط الضوء عليها، ليس فقط في الأدوات الإجرائية، خاصة أن اللائحة التنفيذية تفتقد عددا من المعالم، ولكن أيضًا فيما يتعلق بفلسفة القانون، فنحن نريد مساحات أوسع من استقلال العمل الأهلي، من هنا كانت الحاجة لعقد هذا الملتقى لبناء جسور من الحوار المؤثر مع أطراف مختلفة حتى يصبح صوتنا كمؤسسات نسوية ذات طابع من الدفاع عن حقوق الإنسان والمرأة مسموعًا ولتحسين رؤيتنا للعمل الأهلي.

الجلسة الحوارية الأولى

عامان من تطبيق قانون تنظيم العمل الأهلي ١٤٩ لعام ٢٠١٩

مديرة الجلسة

الأستاذة نولة درويش
عضوة مؤسسة المرأة الجديدة

المتحدثون

الدكتور أحمد البرعي
أستاذ القانون ووزير التضامن الأسبق والخبير في تشريعات العمل
الأهلي والنقابي

الأستاذ عاصم الخولي
عضو مجلس إدارة الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات

سلّطت الجلسة الضوء على عرض أهم بنود القانون وإسهامه في تمكين العمل الأهلي، كما قدمت تعقيبًا نقديًا لمواد القانون وملاحظات حول اللائحة التنفيذية.

قدم الأستاذ عاصم الخولي عرضا لأهم نصوص قانون تنظيم العمل الأهلي ١٤٩ لعام ٢٠١٩ وأهم التحديات التي يتضمنها، وتوقف في البداية عند المادة ٧٥ من الدستور بشأن تأسيس الجمعيات، ومدى توافقها مع قانون العمل الأهلي ولائحته التنفيذية، ثم عقد مقارنة سريعة بين القانون الحالي والقانون السابق للعمل الأهلي قانون ٧٠ والذي تم إلغاؤه، كما ألقى الضوء على مشروع قانون إنشاء التحالف الوطني مؤكدا على أن به أخطاء في الصياغة وبعض المغالطات.

فيما تطرق الدكتور أحمد البرعي لفلسفة القانون، مشيرًا إلى قانون الجمعيات الأهلية في فرنسا والذي يرجع تاريخه لعام ١٩٠١- والذي لم يتغير حتى اليوم، وما يمنحه من حريات خاصة للنقابات. وقال إن لدينا إشكالية في التعامل مع المنظمات الحقوقية تحديدا، مشيرًا إلى القضية الشهيرة ١٧٣ لعام ٢٠١١ قضية التمويل الأجنبي.

وأضاف أنه يجب أن يكون هناك تنظيم يحد من سلطة الإدارة على الجمعيات الأهلية، على ألا يمس مصالح الدولة ولا أمنها، مؤكدا أن القانون الحالي جيد، حيث تلافي بعض المواد المجحفة في القانون السابق، على سبيل المثال ألغي القانون الحالي العقوبات السالبة للحرية والعقوبات المالية التي كانت تصل إلى مليون جنيه.

ثم قدم نقدا لبعض بنود القانون من بينها إشكالية تأخر الموافقات والمدة اللازمة لقبول أو رفض التمويل، وأضاف أن المشكلة الرئيسية أن موظفي الوزارات يعتقدون أنهم أصحاب السلطة في منح الحق أو منعه، ولذلك من الضروري أن يكون هناك تدريب مكثف للموظفين على القانون. مؤكدا على أهمية تطبيق الدستور والقانون بشكل صحيح والالتزام بالاتفاقيات الدولية التي صدقت عليها مصر.

دارت النقاشات حول تجارب الجمعيات مع القانون والإشكاليات المتعلقة بالتأسيس والإخطار، حيث نص القانون على أن يكون التأسيس بالإخطار، فكان يجب هنا الاكتفاء بالإخطار، إلا أن بدء نشاط الجمعية الفعلي يقتضي تلقى خطاب من وزارة التضامن، الأمر الذي ينسف فكرة الإخطار، كما أنه يتعين على الجمعية تقديم عدد كبير من المستندات وعلى وزارة التضامن أن تبحثها وتصدر الموافقة وهو ما يتناقض أيضا مع فلسفة القانون بشأن الإخطار.

دارت المناقشات أيضا حول إشكالية اشتراط وجود حساب بنكي، واعتبار أموال الجمعيات في حكم المال العام مما يُعرض العاملين للمسئولية الجنائية، عدم إبداء أسباب رفض تأسيس الجمعيات، الخلاف التاريخي وأزمة الثقة بين الحكومة والعمل الأهلي وعدم اقتناعها بدوره وأهميته، وهل يوجد في مصر حاليا مفهوم لدور المجتمع المدني وكونه كيان قائم بذاته وله صلاحياته، صعوبة شروط التأسيس في المحافظات الحدودية، تعنت الموظفين في الإجراءات ولا سيما عند توفيق الأوضاع وتدخلهم حتى في مجالات العمل بدعوى أنها ليست من حق الجمعية، فضلا عن التضييق في العمل على ملف المرأة.

التوصيات

- الضغط بهدف تعديل القانون العمل الأهلي ١٤٩ لعام ٢٠١٩، وعمل مسودة مرفق بها الإشكاليات المتعلقة بالتطبيق والممارسة والشق الإجرائي.
- ضرورة تدريب وتأهيل العاملين في المؤسسات الحكومية من موظفي وزارة التضامن الاجتماعي والوزارات المتشابكة مع عمل المنظمات الأهلية، على القانون المنظم للعمل الأهلي وكيفية التعامل مع المنظمات والمبادرات التي تسعى للتأسيس والإشهار.
- ضرورة إيمان واقتناع الدولة بأهمية العمل الأهلي والثقة به، مما يساهم في تسهيل عمل المؤسسات والجمعيات الأهلية.
- ضرورة تغيير الخطاب الإعلامي تجاه الجمعيات الأهلية.
- أهمية أن تتبع كل جمعية متخصصة في مجال معين الوزارة المختصة.
- ضرورة أن يكون هناك قضاء مستعجل يفصل في مشاكل الجمعيات الأهلية.
- ضرورة أن يشتمل القانون على آليات حماية لممارسي العمل الأهلي والنقابي.
- ضرورة وجود برتوكول تعاون وشراكة بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني.
- تقديم ورقة موقف حول قانون تحالف العمل الأهلي والذي وافق عليه البرلمان وفي انتظار تصديق رئيس الجمهورية، تشتمل على رؤية الجمعيات الأهلية حول القانون سلبيًا وإيجابًا.

الجلسة الحوارية الثانية

قانون العمل الأهلي رقم ١٤٩ لعام ٢٠١٩ في ضوء
الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان والواقع الفعلي

مديرة الجلسة

الدكتورة نيفين عبيد
رئيسة مجلس أمناء مؤسسة المرأة الجديدة

المتحدثون

الأستاذ عصام شيحة
المحامي وعضو المجلس القومي لحقوق الإنسان

الأستاذ أحمد راغب
المحامي الحقوقي

سلّطت الجلسة الضوء على الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان وحماية العمل الأهلي، معوقات تعددية العمل الأهلي وحرية التنظيم.

قال الأستاذ عصام شبيحة إنه لأول مرة تتوفر إرادة سياسية لدى الدولة المصرية لعمل استراتيجية وطنية تُلزم نفسها فيها بإصلاحات جذرية، وإطار زمني محدد. وقد تضمنت ٨٠% مما صممت عليه المنظمات الحقوقية من طلبات. كما أقرت بأننا بحاجة إلى إصلاحات تشريعية جذرية وإصلاح مؤسسي وبناء القدرات والتوعية.

وأضاف، إن من سمات الاستراتيجية أن الرئيس السيسي هو من أطلقها وكان ذلك بمثابة رسالة لمؤسسات الدولة كي تتحرك، لقد نقلت الدولة ملف حقوق الإنسان من البرلمان والوزارة المعنية إلى أن أصدر مجلس الوزراء قرارًا بتشكيل اللجنة العليا لحقوق الإنسان. والآن هناك مكاتب لحقوق الإنسان في جميع الوزارات.

ونوه إلى أننا مازلنا نعاني من النظرة السلبية للمنظمات الحقوقية من قبل المواطن، حيث أساء الإعلام لها في العشر سنوات الأخيرة تحديدا بشكل غير مسبوق. ثم تطرق إلى بعض المعوقات والثغرات في قانون العمل الأهلي الحالي وطرح بعض الحلول.

فيما قال الأستاذ أحمد راغب إن هناك عددا من المتغيرات فيما يتعلق بموضوع الإرادة السياسية، فنحن أمام لحظة سياسية مختلفة أدت إلى أن الدولة تقرر تعديل بل تغيير قانون ٧٠ لسنة ٢٠١٧ وهو قانون غير قابل للتطبيق، المتغير الثاني هو ظهور الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان وهي أول وثيقة حكومية صادرة من مؤسسات الدولة الرسمية تتحدث عن حقوق الإنسان بشمول وتنوع، المتغير الثالث هو الدعوة للحوار الوطني بين أطراف متنوعة بأفكار مختلفة.

وأضاف أن هناك شرعية مختلفة لحقوق الإنسان بعد ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١، فالمعاني والمصطلحات الحقوقية المستخدمة آنذاك أدت إلى شرعية سياسية ومجتمعية لحقوق الإنسان تتجاوز المواثيق والاتفاقيات الدولية، وهذا هو السبب الأساسي وراء التضييق الشديد على المنظمات، وما زال لدى الجماعة الحقوقية شواغل لم تنتهي بعد، فحتى الآن هناك زملاء ممنوعين من السفر ومجمدة أرصدتهم ولديهم قضايا مفتوحة.

وتطرق إلى إشكالية المنظمات الحقوقية في قانون العمل الأهلي، وذكر أنه قيل إن بعض مواد قانون ٧٠ السابق غلبت المنحى المتربص بالمنظمات الحقوقية به ضر المنظمات الخيرية، حتى أن البعض طالب بإنشاء قانون للمنظمات الحقوقية خصيصا ليعاقبوا به.

وأضاف إن وجود نصوص ووثائق متقدمة في ظل وجود مناخ لازال مشبع بالتقييد والتدخل والمنع سيؤدي إلى أن هذه النصوص تصبح غير قابلة للتطبيق. وفي رأيه، ليس صحيحا أن القانون الحالي هو أفضل قانون لتنظيم العمل الأهلي، ولكن به بعض الإيجابيات مثل إنشاء المبادرات.

دارت حول عدم خروج اللائحة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان حتى الآن، التدخلات المستدامة من قبل الدولة في شؤون المجتمع المدني، ضرورة وجود شراكة حقيقية وعلى قدم المساواة بين المجتمع المدني والحكومة في حصص التنمية وأن يكون للمجتمع المدني نصيب منها لكي يتمكن من العمل وأداء دوره الحقيقي - الإعلان العالمي للحق في التنمية عام ١٩٨٦ هو من أرسى مبادئ الشراكة على المستويين الوطني الدولي-، النظر فيما يخص المعونات في برنامج التعاون الدولي -نصيب المجتمع المدني حتى الآن في مصر لا يتجاوز ١٠ أو ١٥% فيما تأخذ الدولة من ٨٥% إلى ٩٠% من هذه المعونات- كما لو كانت مصدراً لفساد المجتمع المدني.

دارت النقاشات أيضاً حول أهمية أن يكون الحوار الوطني آلية مستمرة، والتشويه المستمر لنشطاء حقوق الإنسان والنشطاء السياسيين منذ ثورة يناير، التحديات التي يطرحها قانون تحالف العمل الأهلي الجديد، كون فلسفة القانون ١٤٩ للعمل الأهلي ما هي إلا استمراراً لسيطرة الدولة على منظمات المجتمع المدني وما زالت هناك حاجة لقانون عادل.

التوصيات

- تقديم تشريعات تُطرح في الحوار الوطني.
- ضرورة وجود إرادة واضحة لتنفيذ القوانين وتيسير عمل الجمعيات الأهلية.
- يجب أن يكون المجتمع المدني شريك في وضع خطط التنمية.

الجلسة الحوارية الثالثة

شهادات وخبرات توفيق أوضاع المنظمات النسوية

مديرة الجلسة

الأستاذة منيرة صبري

عضوة مؤسسة المرأة الجديدة

المتحدثون.ات

الأستاذ عبد الفتاح يحيى

المحامي بالنقض - مؤسسة قضايا المرأة المصرية

الأستاذة انتصار السعيد

رئيس مجلس أمناء مؤسسة القاهرة للتنمية

استعرضت الجلسة تجربتين لمنظمتين نسويتين في توفيق أوضاعهما، والنقاط ذات الأولوية الواجب العمل عليها وتوضيحها لافي اللائحة التنفيذية في قانون العمل الأهلي الحالي.

قال الأستاذ عبد الفتاح يحيى إن كلمة تنظيم تعني تيسير وتسهيل وإتاحة عمل منظمات المجتمع المدني في مجالاتها المختلفة، فهل تحقق ذلك في القانون ١٤٩؟ مؤكداً أن إيجابيات هذا القانون تتمثل في اتجاه الدولة للتحول الرقمي، حيث أنه من المفترض أن يكون لكل جمعية صفحة على الموقع الإلكتروني لوزارة التضامن تشتمل على تمويلاتها وميزانياتها.. الخ، ولكن إذا كان الأمر كذلك فلم الحاجة إلى مكاتب؟

وأضاف أن لدينا ألم كبير بسبب توصيف مال الجمعيات على أنه مال عام، معنى ذلك أنك تخضع لقانون العقوبات وجرائم العدوان على المال وهنا تصبح الجريمة جنائية وتصبح معرض للسجن ١٥ عاماً لسبب بسيط مثل فاتورة غير مسجلة إلكترونياً.

وأكد أن هذا القانون مفرغ لقانون الجمعيات بمعنى أن هناك جمعيات ستخضع لقانون التحالف الأهلي وأخرى للقانون ١٤٩، فما هي معايير اختيار الجمعيات؟ والجمعيات غير المصرح لها بالدخول، ألن يصبح ذلك تمييزاً ضدها؟ وذكر أنه حينما توجهت الجمعية للإشهار وجدنا موظف ينصحننا بعدم وضع حقوق الإنسان ضمن مجالات الجمعية لأنها ستقابل بالرفض من الجهات الأمنية.

وأضاف كل ما نريده هو أن نعمل على التشريعات والقرارات وأوجه الخلل وفقاً للدستور، نحتاج لسيادة القانون وأن يطبق الدستور وما فيه عن المساواة وعدم التمييز والحبس الاحتياطي- كل المواد الموجودة في الاتفاقيات الدولية موجودة لدينا في الدستور المصري بدءاً من دستور ١٩٢٣- نحتاج أيضاً لإرادة سياسية.

فيما قالت الأستاذة انتصار السعيد إن تجربة تأسيس أو توفيق أوضاع منظمة أهلية هي في مجملها تجربة موحشة في البيروقراطية، لأن كم الأوراق المطلوبة والتوقيعات كبير جدا. بالإضافة إلى المشكلات التقنية بالمنصة الإلكترونية الخاصة بوزارة التضامن فهي معظم الوقت معطلة.

وأكدت أن هناك عبء مادي كبير على المنظمات الناشئة، كما أن هناك إشكالية في عمل عقد إيجار لمدة معينة، حيث يرفض أصحاب العقارات ذلك بسبب خوفهم من فكرة توثيق العقد في الشهر العقاري وإثبات التاريخ لأنه سوف يحملهم بأعباء مثل دفع الضرائب.

وأضافت إن بعض الموظفين يسيئون الظن ويتعاملون بريبة مع المنظمات الحقوقية، هذا إلى جانب الأسئلة خارج السياق مثل السؤال عن معنى تمكين المرأة، مما يعني أن الموظفين بحاجة لبناء قدرات.

النقاشات

دارت حول الخوف من العمل في الجمعيات الأهلية وخاصة في السنوات الأخيرة بسبب الخوف من المسؤولية، وخاصة في مجالس الإدارات، إجمام الشباب عن التطوع حالياً، إشكالية التأمين الاجتماعي العاملين في المجتمع المدني، مشكلة التحول الرقمي.

التوصيات

- ضرورة تعديل بعض مواد قانون العمل الأهلي التي تُعسر من إجراءات توفيق الأوضاع.
- ضرورة أن يضع القانون آليات و ضمانات لحماية نشطاء وممارسي العمل الأهلي.
- عمل بروتوكول تعاون مع المدارس والجامعات لغرس ثقافة العمل التطوعي.
- تدريب وتأهيل الموظفين للتعامل مع القانون والجمعيات الأهلية.

اليوم الثاني - الجلسة الحوارية الأولى

رؤية واحتياجات المبادرات النسوية الشابة حول حرية التنظيم والعمل العام

مديرة الجلسة

الدكتورة هالة كمال

عضوة مجلس أمناء مؤسسة المرأة الجديدة

المتحدثات

الأستاذة مارتينا فهميم

مبادرة سند للقانون

الأستاذة سهام عثمان

مؤسسة جنوبية حرة - أسوان

الأستاذة أسماء فتحي

مبادرة مؤنث سالم

الأستاذة آية منير

مبادرة سوبر وومان

سلّطت الجلسة الضوء على رؤية المبادرات رؤية المبادرات النسوية للعمل الأهلي بشكل عام، تحديثات التأسيس وتوفيق أوضاع المبادرات النسوية الشابة، ملاحظاتهم حول تطوير القانون واللائحة التنفيذية.

قالت الأستاذة سهام عثمان سعيدة بكوننا موجة رابعة من الحركة النسوية بعد ثورة ٢٥ يناير، بدأنا كمبادرة عام ٢٠١٢ مجموعة فتيات من قرى أسوان لدينا مشكلات مثل العنف، المنع من السفر للتعليم خارج أسوان وغيرها من المشكلات، فكرنا بإنشاء مبادرة لمواجهة هذه المشكلات وللحصول على حريتنا وحقوقنا.

وعن أهم المشكلات التي واجهتها عند التأسيس؛ قالت واجهتنا أسئلة حول كيفية تنظيم أنفسنا وإشراف الرجال وقن صاحب القرار، ولمدة عام كامل في وزارة التضامن الاجتماعي بأسوان حاولنا أن نفهم الموظفين معنى كلمة نسوية ومنظمة نسوية، وقبولنا في البداية برفض موظف فقط لأننا مجموعة من الفتيات، مرجعه في ذلك كان الغرف وليس القانون.

وأضافت أن فكرة إنشاء المبادرات كانت واحدة من النقاط المضيئة في القانون الحالي، ولكن تواجهنا مشكلات أخرى مثل الإخطار فهو على أرض واقع ليس إخطارا لأننا ننتظر الموافقات، فكرة إيداع مبلغ للتأسيس، في الحقيقة واجهتنا مشكلات كثيرة مادية ومجتمعية وفكرة العيب.

فيما قالت الأستاذة آية منير بدأنا عام ٢٠١٦ من احتياج في محافظة الشرقية لتجمع آمن للنساء يحكين عن مشكلاتهن، نظمنا ورش حكي للمطلقات عن تجارب الطلاق، ورش للدعم النفسي، ورش قانونية، نعمل حاليا على ٤ ملفات أساسية هي: العنف القائم على النوع الاجتماعي، الملف الاقتصادي، الملف القانوني، المناصرة.

وأكدت أن هناك فجوة كبيرة بين القاهرة والريف، حيث واجهنا تحدي في العمل مع سيدات من خلفيات ريفية من حيث حساسية الموضوعات التي نتناولها مثل التوعية الجنسية والإنجابية، قبولنا بعدم قبول، أما عن تجربة تأسيس المبادرة فقالت واجهتنا مشكلة أساسية هي عدم وجود موارد مالية، فوفقاً للقانون، نحتاج المال فيما يخص الرصيد البنكي، ولإيجار مقر آمن بمواصفات معينة، وتساءلت لماذا لا تساعدنا الدولة بمنحة للتأسيس. لو لم نتمكن من التأسيس ربما نتعرض للمساءلة القانونية ومن ثم نُحرم من العمل.

كما تحدثت الأستاذة مارتينا فهيم عن مبادرة سند فقالت نحن مجموعة من النساء من مدارس نسوية مختلفة، تجمعننا منذ عام ٢٠٢١ بهدف تقديم الدعم والتوعية القانونية بالحقوق والمناصرة بخصوص قضايا النساء. نهتم بالدعم القانوني للنساء في قضايا العنف تحديداً.

وأكدت أن عملهن يتطلب النزول للشارع والمحاكم لمقابلة الناجيات من العنف، وفي ظل أننا لم نوفق أوضاعنا قانونيا أصبح هناك خطورة علينا، كما أننا نواجه كل مشكلات التأسيس التي تحدثت عنها الزميلات من حيث المتطلبات المادية مثل الرصيد البنكي وإيجار مقر.. الخ، ونواجه أيضا مشكلة نقص الأرقام الرسمية والمعلومات المهمة للتحرك في حملة أو قضية معينة.

وأشارت الأستاذة أسماء فتحي إلى أن بداية فكرة مبادرة مؤنث سالم نبعت من المشكلات التي تواجهها الصحفيات طول الوقت، حيث خضن تجارب صعبة على الأرض سواء إشكاليات داخل المؤسسات أو الاحتجاجات اللاتي قمن بها لتغيير الواقع في هذه المؤسسات، قررنا هذا العام ٢٠٢٣ عمل مبادرة، لنعلن عن المشكلة التي تواجهنا وهي التمييز الجندي داخل المؤسسات الصحفية ونقابة الصحفيين.

وأضافت أن البداية كانت بحملة "مش ذنبي إني أم" ومفادها أنه ليس هناك تعارض بين الدور الإيجابي ودور الصحفيات واحتياجاتهن في بيئة العمل، نحن نُحرم من التعيين والترقيات ووجودنا في أطقم التحرير بسبب الأمومة، ونعاني أيضا من التمييز في الأجور. أما عن مشكلة تأسيس المبادرة؛ فواجهتنا المشكلات المادية وإشكالية وجود مقر مناسب واشتراط مدة الإيجار 0 سنوات وهو ما يقابل برفض المؤجر، المقر أيضا يجب أن يكون مجهز في مكان مناسب، واجهتنا أيضا مشكلة البيروقراطية وكثرة الأوراق المطلوبة، عقلية الموظف، فهو ضدك لمجرد رغبتك في العمل على قضايا النساء.

النقاشات

دارت حول تجارب الجمعيات النسائية في قرى الصعيد وكيف تغلبن على مشكلة العمل على القضايا الحساسة مثل الصحة الإنجابية والثقافة الجنسية منذ فترة طويلة، ولماذا لا يكون هناك تشبيك مع المبادرات الناشئة للاستفادة من تجربة الجمعيات في كيفية الوصول لهذه المجتمعات،

تناولت النقاشات أيضا إشكالية التعنت في تأسيس جمعيات حقوق الإنسان، فكرة اندماج المبادرات في المؤسسات الكبيرة للتغلب على مشكلات التأسيس، المشكلة التي تواجه المبادرات في كيفية الوصول للفئات المستهدفة، كيفية تأهيل الموظفين ومن يؤهلهم، أين تذهب أموال صندوق دعم الجمعيات والتي أودعت فيها أموال الجمعيات المنحلة، ولماذا لا تدعم الدولة المبادرات الجديدة.

التوصيات

- ضرورة التشبيك والتنسيق والشراكة بين المؤسسات والمبادرات النسائية والمرأة في الأحزاب والمؤسسات المختلفة لتوحيد العمل بهدف إصلاح جذري في القوانين.
- أن تعقد مؤسسة المرأة الجديدة تدريباً على تدبير التمويل للمبادرات النسائية الشابة.
- التركيز على موضوع التمييز في مجال العمل والتعاون مع المنظمات التي تعمل على ذلك.
- العمل على تغيير الثقافة المجتمعية المناهضة للمرأة.
- ضرورة تدريب وتأهيل الموظفين.
- إتاحة حرية المعرفة وتداول المعلومات.
- أهمية التواصل مع المبادرات التي تعثرت ولم تكمل للاستفادة من الدروس التي مروا بها.
- مقترح بعمل تعاونية أهلية وكيان رسمي واحد تدخل المبادرات تحت مظلته مع الاحتفاظ بأن يكون لكل فكرته المستقلة وأنشطته ومجالات عمله.

الجلسة الحوارية الثانية

بلورة الفرص وتحديات تفعيل العمل الأهلي في المستقبل

المتحدثات

الأستاذة مي صالح

عضوة مؤسسة المرأة الجديدة

الأستاذة منار عبد العزيز

مديرة برنامج الحماية التشريعية بالمرأة الجديدة

وتضمنت الجلسة عرضًا لأهم المعوقات التي تحول دون تحرير العمل الأهلي وفقا للقانون، الفرص المتاحة الممكنة، ماذا بعد؟

وقدمت المتحدثتان عرضا لأهم المعوقات والتحديات التي تم استخلاصها على مدار يومي الملتقى، وكذا الحلول التي قدمت وأبرز التوصيات.

ودارت المناقشات حول أهمية تعاون الجمعيات الأهلية والتواصل مع أعضاء مجلس الشعب وتشكيل قوة ضاغطة لتعديل القانون، عمل حملات دعم وتأييد وكسب، تقديم ورقة موثق حول قانون التحالف.

أهم القضايا المطروحة

- بنود قانون العمل الأهلي الحالي، قانون رقم ١٤٩ لعام ٢٠١٩ وإسهامه في تمكين العمل الأهلي.
- إشكاليات القانون واللائحة التنفيذية ومن بينها:
 - تنافي فكرة التأسيس بالإخطار مع ما يحدث في الواقع من انتظار الموافقات.
 - تأخر الموافقات و بطء الإجراءات.
 - حق الاعتراض ووقف نشاط الجمعية بناء على أسباب فضاضة.
 - التحديات المالية، ومن بينها عدم قدرة الجمعية على فتح حساب بنكي لها.
 - العقوبات المالية الكبيرة على المنظمات والتي لا تتناسب مع حجم الأخطاء.
 - اشتراط موافقة الجهة الإدارية على مقر للجمعية وفق مواصفات معينة وبعقد إيجار مدة لا تقل عن خمس سنوات وهو ما يقابل بالرفض من قبل أصحاب العقار.

▪ قانون العمل الأهلي وضمانات حقوق الإنسان وتقاطعاتها مع الاتفاقيات الدولية وتداخلاتها مع التزامات الدولة، وطرحها للاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان.

▪ عدم تعاون الجهات المعنية في إصدار التراخيص والتصديق عليها.

▪ معوقات تعددية العمل الأهلي وحرية التنظيم في مصر.

▪ إشكاليات تعامل موظفي الحكومة والوزارات المعنية مثل وزارة التضامن والبنوك مع الجمعيات الأهلية، ومن بينها عدم توفر الدراية الكاملة بالقانون أو تجاهل تطبيقه على الرغم من الإلمام به.

▪ عدم تعاون الجهات المعنية في إصدار التراخيص والتصديق عليها.

▪ معوقات تعددية العمل الأهلي وحرية التنظيم في مصر.

▪ التدخلات المستدامة من قبل الدولة في شؤون المجتمع المدني وخاصة المنظمات الحقوقية والتشكيك في عملها.

▪ قضية توفيق أوضاع المؤسسات والمبادرات النسائية والمعوقات التي تواجهها، ومن بينها عدم فهم الموظفين لعمل هذه المبادرات والتعنت في إجراءات تأسيسها والتمييز ضدها وعدم التعاطي مع فكرة العمل النسوي.

▪ التحديات المجتمعية التي تواجه المبادرات النسائية ومن بينها عدم وجود وعي كافٍ بعملها ودورها في المجتمع والتعامل معها باعتبارها أداة لتحريض النساء ضد أزواجهن.

▪ خطورة عمل المبادرات ولا سيما النسائية على أرض الواقع طالما أنها لم تتأسس وفقا للقانون.

▪ ضعف الأوضاع المالية للمبادرات النسائية، الأمر الذي يحول بينها وبين التأسيس ويحد من عملها.

▪ تراجع أعداد المتطوعين في الجمعيات الأهلية بسبب الخوف من المسؤولية.

▪ وجود أزمة مسؤولية تقع على عاتق مجالس إدارة المؤسسات ومجلس الأمناء تحديدا كونها تتحمل المسؤولية كاملة بدون مقابل مادي، على العكس تتحمل مسؤولية قانونية كبيرة، فكيف نوجد حلول أكثر أمنا واستدامة.

▪ عدم وجود قاعدة بيانات رسمية وصعوبة الوصول إلى المعلومات.
حظر إجراء العمل البحثي واستطلاعات الرأي على منظمات المجتمع المدني.

▪ الأعطال التقنية المتكررة في المنصات الإلكترونية الحكومية على الرغم من اتجاه الدولة للتحول الرقمي، وقلّة وجود موظفين مدربين على إدخال البيانات.

التوصيات

- ضرورة إيمان واقتناع الدولة بأهمية العمل لأهلي والثقة به, مما يساهم في تسهيل عمل المؤسسات والجمعيات الأهلية.
- دعم الدولة للمبادرات التي تقدمها الجمعيات الأهلية لتفعيل دور المجتمع المدني, وضرورة وجود شراكة بينهما.
- تقديم ورقة عمل حول قانون ١٤٩ لعام ٢٠١٩ والضغط بهدف تغيير المواد المجحفة في القانون, ومن ثم عمل مسودة لتطوير القانون مرفق بها الإشكاليات المتعلقة بالتطبيق والممارسة والشق الإجرائي.
- إدارة حوار واسع مع أصحاب المصلحة ومنظمات المجتمع المدني لإعادة صياغة إطار عام للعمل, يصاغ في شكل تشريعات, على أن يطرح في الحوار الوطني.
- ضرورة تدريب وتأهيل العاملين في المؤسسات الحكومية من موظفي وزارة التضامن الاجتماعي والوزارات المتشابهة مع عمل المنظمات الأهلية, على القانون المنظم للعمل لأهلي وكيفية التعامل مع المنظمات والمبادرات التي تسعى للتأسيس والإشهار.
- ضرورة تغيير الخطاب الإعلامي تجاه الجمعيات الأهلية والعمل على تحسين الصورة الذهنية للعاملين في منظمات المجتمع المدني, لا سيما بعد ما شابها من تشويه في السنوات الأخيرة عقب ثورة يناير ٢٠١١ وقضية التمويل الأجنبي.

▪ ضرورة التشبيك بين مؤسسات المجتمع المدني ولا سيما بين المنظمات والمبادرات النسائية الناشئة.

▪ إنشاء مجلس يضم جميع كيانات المجتمع الأهلي بما فيها من نقابات وجمعيات رجال الأعمال.

▪ بناء كوادر من العاملين في منظمات المجتمع المدني على قدر كاف من التأهيل والتدريب.

▪ التشبيك بين الجمعيات الأهلية والمؤسسات المختلفة للوصول لشرائح معنية أكبر من المجتمع.

▪ ضرورة أن يضع القانون آليات و ضمانات لحماية نشطاء وممارسي العمل الأهلي.

▪ الحاجة إلى قضاء مستعجل للفصل في قضايا الجمعيات الأهلية للتغلب على مشكلة بطء التقاضي.

▪ ضرورة إتاحة المعلومات والبيانات حول الموضوعات المختلفة من قبل الدولة للتغلب على إشكالية نقص المعلومات والأرقام التي تواجهها المنظمات الأهلية بما يعيق العمل.

▪ ضرورة تمكين منظمات المجتمع المدني من العمل البحثي وعمل استطلاعات رأي بما يفيد العمل المجتمعي ككل.

▪ عمل بروتوكول تعاون مع المدارس والجامعات لغرس ثقافة العمل التطوعي.

▪ التفكير في النقابات كفاعل أصيل مع الجمعيات وشريك في إيجاد حلول وفرص للعمل فيما يتعلق بإشكاليات التمييز والعنف وحماية النساء بشكل عام.

▪ الاستفادة من المزايا والإعفاءات التي يقدمها القانون ١٤٩ للعمل الأهلي.

▪ ضرورة وجود مقر افتراضي للجمعيات مما يسهل عملها خاصة في المحافظات ويتغلب على مشكلة نقص الموارد المالية.

▪ موقف حول قانون تحالف العمل الأهلي والذي وافق عليه البرلمان وفي انتظار تصديق رئيس الجمهورية، تشتمل على رؤية الجمعيات الأهلية حول القانون سلبا وإيجابا.

